

Distr.: General  
24 January 2007  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون  
البند ٥١ (ب) من جدول الأعمال  
المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصادي الكلي:  
النظام المالي الدولي والتنمية

رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من  
الممثل الدائم لهندوراس لدى الأمم المتحدة.

أتشرف بأن أبلغكم بأن حكومة هندوراس أصدرت بيانا صحفيا بشأن ما آل إليه  
وضع محطات التزود بالوقود في هندوراس عملا بالمرسوم التنفيذي PCM No.-03-2007.  
وتقدم الحكومة في البيان الصادر عن وزارة الخارجية (انظر المرفق) المعلومات اللازمة لتأمين  
شفافية عملية الشراء.

وأرجو ممتنا أن تعمموا هذه الرسالة والبيان المرفق بما بوصفهما وثيقة من وثائق  
الجمعية العامة في إطار البند ٥١ (ب) من جدول الأعمال.

(توقيع) روميرو مارتيز  
الممثل الدائم لهندوراس  
لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ الموجهة إلى الأمين العام  
من الممثل الدائم لهندوراس لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نص البيان المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ المتعلق بالتدخل الذي شمل محطات التزود بالوقود التابعة لشركة Tela النفطية. ونوافيكم بهذا البيان لتزويدكم بمعلومات رسمية بشأن هذا الموضوع.

”البيان

تعلن وزارة الخارجية للرأي العام الوطني والدولي أن رئيس الجمهورية السيد خوسيه مانويل زيلايا روسالس اعتمد في أعقاب اجتماع عقده مع مجلس الوزراء يوم السبت ١٣ كانون الثاني/يناير الماضي، المرسوم التنفيذي PCM N0.-03-2007، الذي نوضح بشأنه ما يلي حرصاً على تقديم المعلومات من مصادرها الموثوقة:

١ - الكلام عن مصادرة محطات التزود بالوقود يجافي الحقيقة. والشيء المؤكد هو أن الدولة أصدرت المرسوم المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير من العام الجاري لأنها قررت التدخل بأن حددت لخدمات تلك المحطات سعراً عادلاً وهي لم تقرر البتة مصادرتها أو تأميمها.

٢ - هذا التدخل يسري على وجه الحصر على المحطات التابعة لمنشآت شركة Tela النفطية. التي يربطها مع الدولة عقد نافذ. فالمادة الفرعية ٥-٤ من المادة الخامسة المتعلقة بصلاحيات الدولة من ذلك العقد المعلن عنه في المرسوم رقم ١١٢-٩٠ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، تنص على أن ”تستخدم الدولة بسعر التكلفة منشآت الطرف المتعاقد لتخزين ونقل وشحن المشتقات النفطية التي قد تحتاج إليها في حالة أي طوارئ في البلد. وبعد انتهاء مدة العقد، يظل من حق الدولة أن تستأجرها منها بسعر التكلفة كلما نشأت حاجة إلى ذلك“.

١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

(توقيع) أدواردو انريك رينيه غارسيا

نائب وزير الخارجية